

الجمعية العامة الدورة السادسة والستون
البند ٢٧ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/66/454 (Part II))]

١٢٤/٦٦ - اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين^(١) والقواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للأشخاص ذوي الإعاقة^(٢) واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(٣) التي تم الاعتراف فيها بالأشخاص ذوي الإعاقة بوصفهم فاعلين في التنمية ومستفيدين منها في جميع جوانبها، على حد سواء،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها السابقة المتعلقة بالأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، التي سلمت فيها بالمسؤولية الجماعية للحكومات عن أعمال مبادئ كرامة الإنسان والمساواة والعدل على الصعيد العالمي، وإذ تؤكد واجب الدول الأعضاء في تحقيق قدر أكبر من العدالة والمساواة للجميع، وبخاصة للأشخاص ذوي الإعاقة،

وإذ تلاحظ أن الأشخاص ذوي الإعاقة الذين هم أكثر عرضة للعيش في فقر مدقع يشكلون ما يقدر بنسبة ١٥ في المائة من سكان العالم^(٤) يعيش ٨٠ في المائة منهم في البلدان

(١) A/37/351/Add.1 و Corr.1، المرفق، الفرع الثامن، التوصية ١ (رابعا).

(٢) القرار ٤٨/٩٦، المرفق.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٥١٥، الرقم ٤٤٩١٠.

(٤) وفقا للتقرير العالمي عن الإعاقة الذي أصدرته منظمة الصحة العالمية والبنك الدولي في عام ٢٠١١، يشكل الأشخاص ذوو الإعاقة ما يقدر بنسبة ١٥ في المائة من سكان العالم.



النامية^(٥)، وإذ تسلم بأهمية التعاون الدولي وتعزيزه دعماً للجهود الوطنية، وبخاصة للبلدان النامية،

وإذ تشير إلى قرارها ١٨٦/٦٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يقدم معلومات عن تنفيذ القرار، بهدف عقد اجتماع رفيع المستوى في الدورة السابعة والستين للجمعية العامة، في حدود الموارد المتاحة، بشأن تعزيز الجهود من أجل كفالة استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من الجهود الإنمائية بجميع جوانبها وإشراكهم فيها،

١ - **تحيط علماً مع التقدير** بتقرير الأمين العام المعنون "تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً للأشخاص ذوي الإعاقة"^(٦)؛

٢ - **تقرر** الدعوة إلى عقد اجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة مدته يوم واحد على مستوى رؤساء الدول والحكومات في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ الموافق يوم الاثنين الذي يسبق بدء المناقشة العامة للدورة الثامنة والستين للجمعية العامة، موضوعه الرئيسي "سبل المضي قدماً: وضع خطة تنمية شاملة لمسائل الإعاقة حتى عام ٢٠١٥ وما بعده"، يمول في حدود الموارد المتاحة لتعزيز الجهود من أجل كفالة استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من الجهود الإنمائية بجميع جوانبها وإشراكهم فيها؛

٣ - **تقرر أيضاً** أن تكون الترتيبات التنظيمية للاجتماع الرفيع المستوى على النحو التالي:

(أ) يتألف الاجتماع الرفيع المستوى من جلسة عامة واجتماعي مائدة مستديرة غير رسميين متتاليين للتداول على أن ترأس اجتماعي المائدة المستديرة الدول الأعضاء بدعوة من رئيس الجمعية العامة، ويقرر رئيس الجمعية موضوعيهما بالتشاور مع الدول الأعضاء؛

(ب) تخصص الجلسة العامة الافتتاحية للاستماع إلى بيانات يبدي بها رئيس الجمعية العامة والأمين العام ورئيس اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وشخصية

(٥) ينص قرار الجمعية العامة ١٨٦/٦٥ على أن "الأشخاص ذوي الإعاقة يشكلون ما يقدر بنسبة ١٠ في المائة من سكان العالم الذين يعيش ٨٠ في المائة منهم في البلدان النامية". وإن نسبة ٨٠ في المائة المشار إليها وردت في ورقة مناقشة أعدها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بعنوان "الإعاقة والفقر: دراسة استقصائية لتقييمات البنك الدولي بشأن الفقر والآثار المترتبة عليه" (جنين بريثويت ودانييل مونت، ورقة المناقشة رقم ٠٨٠٥، البنك الدولي، شباط/فبراير ٢٠٠٨).

مرموقة تشارك بنشاط في المسائل المتعلقة بالإعاقة وممثل للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي يختارهما رئيس الجمعية؛

(ج) يقدم كل من رئيسي اجتماعي المائدة المستديرة موجزا للمناقشات التي دارت في الاجتماعين في الجلسة العامة الختامية؛

(د) تعزيزا للمناقشات التحوارية والموضوعية، يشارك في كل من اجتماعي المائدة المستديرة دول أعضاء ومراقبون وممثلون لكيانات منظومة الأمم المتحدة وممثلون مختارون للمجتمع المدني ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة والقطاع الخاص؛

٤ - **تقرر كذلك** أن تصدر عن الاجتماع الرفيع المستوى وثيقة ختامية موجزة عملية المنحى، دعما لأهداف اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة^(٣) وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وسائر الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا فيما يتعلق بالأشخاص ذوي الإعاقة، وتطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يعد مشروع نص، بالتشاور مع الدول الأعضاء، آخذا في الاعتبار المساهمات المقدمة من منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، وأن يعقد مشاورات غير رسمية، في حدود الموارد المتاحة، في موعد مناسب بما يتيح للدول الأعضاء وقتا كافيا للنظر فيه والموافقة عليه قبل عقد الاجتماع؛

٥ - **تهيب** بالدول الأعضاء النظر في أن تضم وفودها إلى الاجتماع الرفيع المستوى أشخاصا ذوي إعاقة، مع مراعاة مبدأى التوازن بين الجنسين وعدم التمييز ومراعاة تنوع حالات الإعاقة والفئات العمرية؛

٦ - **تدعو** رئيس الجمعية العامة إلى وضع قائمة بممثلي المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذين سيشاركون في الاجتماع الرفيع المستوى؛

٧ - **تدعو أيضا** رئيس الجمعية العامة إلى أن يضع، بعد إجراء المشاورات المناسبة مع الدول الأعضاء، قائمة بممثلي المنظمات غير الحكومية الأخرى ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة ومنظمات المجتمع المدني المعنية والقطاع الخاص الذين قد يشاركون في الاجتماع الرفيع المستوى، مع مراعاة مبدأ التمثيل الجغرافي العادل، وأن يقدم القائمة إلى الدول الأعضاء للنظر فيها على أساس عدم الاعتراض وأن يعرض القائمة بصيغتها النهائية على الجمعية؛

٨ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وكيانات القطاع الخاص والجهات المعنية الأخرى على النظر في دعم مشاركة

ممثلين من البلدان النامية، وخصوصا إسناد دور بارز للمندوبين ذوي الإعاقة وممثلي المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني من تلك البلدان، تعزيزا للمشاركة على أوسع نطاق ممكن، وتطلب إلى الأمين العام أن يتخذ، في حدود الموارد المتاحة، جميع التدابير اللازمة في هذا الصدد، بما في ذلك إمكانية الوصول إلى الاجتماع الرفيع المستوى؛

٩ - **تطلب** إلى رئيس الجمعية العامة وضع الصيغة النهائية للترتيبات التنظيمية للاجتماع الرفيع المستوى، بالتشاور مع الدول الأعضاء، آخذا في الاعتبار مدة الاجتماعات واختيار الشخصية المرموقة التي تشارك بنشاط في المسائل المتعلقة بالإعاقة وممثل المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لإلقاء كلمة في الجلسة العامة الافتتاحية واختيار ممثل لمنظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي تشارك بنشاط في المسائل المتعلقة بالإعاقة لإلقاء كلمة في اجتماع المائدة المستديرة الأول واختيار رئيسي اجتماعي المائدة المستديرة، آخذا في الاعتبار مستوى التمثيل والتمثيل الجغرافي العادل.

الجلسة العامة ٨٩

١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١